

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1247 - حدثنا أحمد بن يونس حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه قال .

Bo سعيد أبو فحاء توضع أن قبل فجلسنا مروان بيد Bo هريرة أبو فأخذ جنازة في كنا Y  
فأخذ بيد مروان فقال قم فوا□ لقد علم هذا أن النبي A نهانا عن ذلك فقال أبو هريرة صدق

.  
[ 1248 ] .

[ ش ( توضع ) عن الأعناق إلى الأرض . ( عن ذلك ) عن القعود قبل أن توضع والنهي ليس

للتحریم ]